



التاريخ: ١١ مايو ٢٠١١

سعادة السيد/ جوزيف دايس المحترم
رئيس الجمعية العامة

تحية طيبة وبعد،

يسريني إبلاغكم بأن حكومة دولة الكويت قد أعلنت الترشيح لعضوية مجلس حقوق الإنسان (HRC) للفترة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٦ وذلك في الانتخابات المزمع إجراؤها يوم ٢٠ مايو ٢٠١١ خلال الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

وبعد التشاور والتنسيق بين دولة الكويت والجمهورية العربية السورية، فقد اتفق البلدان على تبادل موعد ترشيحهما لمجلس حقوق الإنسان بحيث تحل دولة الكويت محل الجمهورية العربية السورية للفترة ٢٠١١ - ٢٠١٤ ، وتحل سوريا محل ترشح دولة الكويت للفترة ٢٠١٣ - ٢٠١٦.

وقد اعتمدت المجموعة الآسيوية في اجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠١١/٥/١١ ترشح دولة الكويت لمجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤ - ٢٠١٦.

تسعى دولة الكويت لأن تكون عضواً للمرة الأولى في مجلس حقوق الإنسان. وتود في هذه المناسبة، تقديم ما يفيد من معلومات حول تعهدات دولة الكويت الطوعية والتزاماتها ومساهماتها في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على الصعيد الإقليمية والوطنية والدولية.

وفي هذا الصدد، تشرف حكومة دولة الكويت بأن تحيل طيه "الإعلان الطوعي للمبادئ والتعهادات" التي قطعتها دولة الكويت على نفسها من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠. (انظر المرفق).

علمأً بأن دولة الكويت قد أرسلت نسخة من الإعلان الطوعي للمبادئ والتعهادات إلى مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان UNHCHR بتاريخ ١١ فبراير ٢٠١١.

أرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرافقاتها كوثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة في إطار البند {١١٢ "ج"} "انتخابات لمل الشواجر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب خمسة عشر عضواً في مجلس حقوق الإنسان".

المندوب الدائم
منصور عيّاد العتيبي



الإعلان الطوعي للمبادئ والتعهادات

تمهيد:

لقد انتهت دولة الكويت أسلوب المشاركة الشعبية والشورى بين الحاكم والمواطنين، وذلك منذ فترة بعيدة قبل الاستقلال حيث تأصلت هذه الممارسة إلى واقع بصدور دستورها عام ١٩٦٢ ، فكانت النتيجة المنطقية والطبيعية لذلك الأخذ بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية والقوانين الدولية والعمل على احترامها وبالتالي لا بد من وجود رقابة تشريعية لضمان احترام تلك الحقوق، حيث تضمن الدستور كافة مبادئ حقوق الإنسان، وفي السياق نفسه سارت التشريعات وبباقي القوانين واللوائح التنفيذية وفقاً للدستور في احترام حقوق الإنسان، وعليه أصبحت دولة الكويت في طليعة الدول الراعية لهذه الحقوق، وبالإطلاع على دستور الدولة يظهر إقراره بهذه الحقوق، وذلك على النحو الآتي:

(أ) الحقوق المدنية والسياسية

كفلت المادة (٣٠) من الدستور صون وحماية الحرية الشخصية، وفي المواد (٣٥ - ٣٩) والمواد (٤٣ - ٤٥) نصت على تعزيز وحماية عدد من الحريات والحقوق الأساسية للإنسان، منها حرية الاعتقاد وإقامة الشعائر الدينية، حرية الرأي والبحث العلمي، حرية التعبير، حرية الصحافة والطباعة والنشر، حرية المراسلات البريدية والبرقية والهاتفية وكفالة سريتها، حرية تكوين الجمعيات والنقابات وفقاً للقوانين الوطنية ، وحرية الاجتماع والحق في مخاطبة السلطات العامة مباشرة، كما تضمنت هذه المواد التأكيد على احترام الحرمة الخاصة بالمساكن وحمايتها من أية انتهاكات.

(ب) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

العدل والحرية والمساواة:

تبنت المادة (٧) من الدستور مبادئ حقوق الإنسان، حين أكدت على مبادئ العدل والحرية والمساواة والترابط بين أفراد المجتمع؛ كما أكدت المادة (٨) على صون الدولة لدعامات المجتمع وكفالة الأمن والطمأنينة وتكافؤ الفرص للمواطنين؛ أما المادة (٢٩) فقد أكدت بأن الناس متساوون في الحقوق والواجبات.

هذا وتتنوع النصوص والأحكام التي تنظمها القوانين الوطنية الراعية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، لتواءم مع المبادئ الدولية الراسخة التي قررتها الصكوك والمواثيق الدولية ذات الصلة، حيث صدر عن المشرع مجموعة من القوانين الوطنية التي تتضمن كثير من الأحكام التي من شأنها تعزيز الحريات الأساسية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان.

ومنذ حصول دولة الكويت على استقلالها عام ١٩٦١ سارعت إلى الانضمام لمعظم الاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان (٦ اتفاقية) من بينها:

- ١- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- ٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- ٣- الاتفاقية الدولية بشأن القضاء على التفرقة العنصرية بكافة صورها وأشكالها.
- ٤- الاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .
- ٥- اتفاقية حقوق الطفل الدولية .

هذا بالإضافة إلى مشاركة الدولة من خلال المحافل الدولية في المراحل التحضيرية لإعداد الوثائق والاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وفي هذا الخصوص تجدر الإشارة إلى أن الدستور الكويتي قرر في مادته (٧٠) بإلزامية هذه الصكوك بمجرد التصديق عليها، ليعتبرها جزء لا يتجزأ من المنظومة التشريعية الوطنية ليكون لها نفس ما للقوانين الوطنية من قوة ونفاذ كما نصت المادة (١٧٧) من الدستور على أن تطبق أحكامه لا يخل بما ارتبطت به دولة الكويت مع باقي الدول والهيئات الدولية من معاهدات واتفاقيات، علماً بأن لا أهمية لأية نصوص تتعلق بحقوق الإنسان يتم الاتفاق عليها ما لم تكن مقترنة بوجود نظام متكامل يكفل احترامها أيًّا كان المخاطب بأحكامها أو نطاق تطبيقها وقيمتها القانونية، ولقد حرصت دولة الكويت من خلال سلطاتها الثلاث (السلطة القضائية والسلطة التشريعية والسلطة التنفيذية) على تعزيز وحماية حقوق الإنسان واضعة بالاعتبار رقابة الرأي العام والرقابة الدولية.

وتهم دولة الكويت بكافة المسائل المتصلة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال مؤسساتها المختلفة المعنية بمراقبة احترام هذه الحقوق، وذلك وفقاً للوائح والقوانين، ومن هذه المؤسسات:

جهاز متابعة الأداء الحكومي:

يقوم هذا الجهاز بمتابعة أعمال الوزارات ويرفع تقريراً سنوياً إلى رئيس مجلس الوزراء يكشف من خلاله المخالفات، ويوضح الإجراءات التي تمت بها، وتقدم المقترنات التي من شأنها الارتقاء بمستوى الأداء الحكومي.

لجنة شؤون المرأة:

شكلت بقرار مجلس الوزراء رقم (٦٣٤) بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ وتحتسب بتنسيق الجهود الوطنية التي تقوم بها الهيئات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني المتعلقة بقضايا المرأة، واقتراح السياسات العامة والخاصة بشؤون المرأة وتمثيلها في المحافل العربية والدولية.

اللجنة العليا لحقوق الإنسان:

تم تشكيل هذه اللجنة برئاسة وزير العدل وعضوية الجهات المعنية بحقوق الإنسان بالدولة، وذلك بموجب القرار الوزاري رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٠٨ ومن اختصاصاتها تقديم الرأي والمشورة لأصحاب القرار بالدولة في جميع القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، ومراجعة الأنظمة والقوانين واقتراح تعديلها، ونشر الوعي بحقوق الإنسان من خلال وسائل الإعلام المختلفة، والعمل على إعداد الكوادر الملائمة، وإبداء الرأي في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، وتنبثق عنها ثلات لجان فرعية متخصصة هي: لجنة المتابعة المحلية، لجنة التواصل الدولي ولجنة تأصيل مبادئ حقوق الإنسان.

اللجنة الوطنية الدائمة للقانون الدولي الإنساني:

تم إنشاء هذه اللجنة تحت إطار وزارة العدل وذلك بموجب القرار الوزاري رقم (٢٤٤) لسنة ٢٠٠٦ حيث أوكل إليها متابعة جميع المسائل ذات الصلة بهذا القانون، وهي تعد جهة استشارية لأصحاب القرار بالدولة بالنسبة لجميع المسائل المتعلقة بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني الملزمة للدولة، وتوعية المواطنين بتلك المسائل بالتعاون مع كافة الجهات ذات الصلة.

الهيئة العامة لشؤون القصر :

وهي هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية أنشأت بالقانون رقم (٦٧) لسنة ١٩٨٣ وهي بحكم طبيعة عملها تعتبر تجربة فريدة ورائدة على مستوى العالم، فهي تقوم بالوصاية على من لا وصي ولاولي له من القصر والمحجور عليهم وعديمي الأهلية والمفقودين وحماية أموالهم وصيانة ممتلكاتهم وتنميتها.

مكتب الشهيد:

أنشئ بناء على المرسوم الأميري رقم (٣٨) لسنة ١٩٩١ وهو ملحق بالديوان الأميري من أجل تكريم الشهداء وتوفير المساعدات الإنسانية لأسرهم مادياً ومعنوياً في صور مختلفة بما يكشف عن تقدير الدولة لأبنائها الذين فقدوا حياتهم دفاعاً عن الوطن.

المجلس الأعلى لشؤون الأسرة:

أنشئ بمرسوم أميري رقم (٤٠١) لسنة ٢٠٠٦ برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء وعضوية وزراء مختصين وأخرين من الشخصيات العامة، ويهدف إلى تعزيز روابط الأسرة والحفاظ على كيانها وتنمية قدراتها بما يحقق الأمن والاستقرار الاجتماعي للجميع.

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية:

أنشئت بموجب القانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ لتتولى تطبيق نظام التأمين الاجتماعي والذي يشمل التأمين في حالات الشيخوخة والعجز والمرض وإصابات العمل والوفاة للعاملين المدنيين في القطاع الحكومي والأهلي والنفطي والمشغلين لحسابهم الخاص ومن في حكمهم.

الهيئة العامة للبيئة

هيئة علمية رقابية استشارية تهتم بشؤون البيئة من حيث الحفاظ على الموارد الطبيعية ومكافحة التلوث البيئي وحفظ التنوع البيولوجي والتوازن الحيوي وتحقيق التنمية المستدامة والخطيط المتكامل للمجتمع وهي تلزم الجهات والأفراد بالتقيد بما تحدده من ضوابط في إطار اختصاصها .

الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية

تأسست بالقانون رقم (٦٤) لسنة ١٩٨٦ لتعمل على تقديم خدماتها الإنسانية للقراء والمحاجين في العالم دون تمييز أو تعصب بعيداً عن التدخل في السياسة أو الصراعات العرقية ، حيث تشمل أنشطتها النواحي الاقتصادية والصحية والعلمية والثقافية والاجتماعية بالإضافة إلى أعمال الإغاثة .

حماية حقوق الإنسان والحریات الأساسية على أرض الواقع:

تعكس الممارسات أفضل المؤشرات على مدى احترام والتزام الدولة بحقوق الإنسان، وذلك بموجب المواثيق والصكوك الدولية ذات الصلة ولا سيما القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، فمن خلال نظرة عامة لجهود دولة الكويت بهذا الشأن نجد التزاماً عاماً من قبل جميع مؤسسات الدولة ومراعاة واضحة لهذه الحقوق والعمل على احترامها، وذلك على النحو الآتي:

النقابات والاتحادات

تتميز دولة الكويت بنظام ديمقراطي وتعود الاتحادات والنقابات إحدى الكيانات الديمقراطية انطلاقاً من المبدأ الدستوري الذي قررته المادة (٤٣) من الدستور والذي كفل مبدأ حرية تكوين النقابات على أساس وطني بوسائل سلمية وحظر إجبار أي شخص على الانضمام إليها، وتولى القانون رقم ٢٠١٠/٦ بشان العمل في القطاع الخاص كيفية تنظيم هذه المؤسسات النقابية ، الأمر الذي ينسجم مع الاتفاقيات الدولية بشأن الحقوق والحريات النقابية والتي سبق أن انضمت دولة الكويت إليها، وقد بلغ عدد اتحادات أرباب الأعمال حتى تاريخه (٤١) اتحاداً، وعدد النقابات والاتحادات المشهورة (٥٩) نقابة واتحاد في القطاعين العام والخاص حتى تاريخه، كما تتمتع النقابات بشخصية اعتبارية مستقلة.

مؤسسات المجتمع المدني

إيماناً من دولة الكويت بدور مؤسسات المجتمع المدني بالشراكة الاجتماعية في جميع الفعاليات والتي من شأنها تعزيز� واحترام حريات التعبير والرأي ونشر الثقافة والوعي وحقوق المواطنة والترابط الاجتماعي صدر القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٢ بشأن الأندية وجمعيات النفع العام مما يؤكّد إيمان الدولة بأهمية هذه الجمعيات في تعزيز حقوق الإنسان وتوعية المجتمع، ويبلغ عدد الجمعيات المشهورة حتى تاريخه (١٦٠) جمعية نفع عام لها شخصية اعتبارية مستقلة وذات أهداف متنوعة.

حرية الرأي

كفل الدستور حرية الصحافة والطباعة والنشر وحرية الفكر وإبداء الرأي بمقتضى المادتين (٣٦ و ٣٧) وجعل هذا هو الأصل والحظر استثناءً من هذا الأصل إذا كان هذا النشر من شأنه المساس بالأداب العامة أو الكرامة أو حريات الأشخاص، وقد صدر القانون رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ بشأن المطبوعات والنشر وذلك بدلاً عن القانون (٣) لسنة ١٩٦١، حيث فتح هذا القانون الجديد الباب أمام إصدار العديد من الصحف اليومية والأسبوعية إضافة إلى القنوات الفضائية وذلك وفق شروط بالإمكان توافرها لدى الأفراد، حيث تحتل دولة الكويت المرتبة الأولى عربياً في مجال الحرية الصحفية وذلك وفقاً لتقرير منظمة مراسلون بلا حدود لعام ٢٠٠٩.

حرية الأديان والمعتقدات

نص دستور دولة الكويت في المادة (٣٥) منه على أن "حرية الاعتقاد مطلقة وتحمي الدولة حرية القيام بشعائر الأديان طبقاً للعادات المرعية على أن لا يخل ذلك بالنظام العام أو ينافي الآداب"، ومن هذا المنطلق فقد سمحت الدولة لأتباع الديانات السماوية بكافة طوائفها، حرية ممارسة الشعائر الدينية وإنشاء دور العبادة الخاصة بهم دون تعرض أو تضييق وذلك وفقاً للنظام العام، وإيماناً من الدولة في نشر ثقافة التسامح

وبذ التطرف من خلال الحوار البناء مع مختلف الأديان السماوية، تم إنشاء المركز العالمي للوسطية.

المراة

لقد أولت دولة الكويت المرأة الاهتمام والرعاية، ومنتها العديد من الحقوق والمزايا إيماناً وتقديراً لدورها الفاعل في صيانة المجتمع واستقراره ، وقد أكد الدستور مرجعية أصلية للمرأة الكويتية وذلك بتأكيد المساواة في الكرامة والحقوق والواجبات بين الجميع دون تمييز ، وقد مهدت هذه المرجعية الدستورية الطريق أمام المرأة الكويتية لتتبوا المكانة التي تستحقها في المجتمع ، كما جاءت التشريعات والقوانين الوطنية بهدف كفالة وتوسيع حقوقها وتهيئة الفرص المناسبة أمامها في العمل وتوطيد تشيكلاة متعددة من الآليات والنظم التي تكفل جوانب التمكين للمرأة ، وانطلاقاً مما تقدم حرصت دولة الكويت على أن تكون التشريعات التي أصدرتها متفقة ومتوازنة مع الاتفاقيات التي انضمت إليها وخاصة الاتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقية رقم (١١١) بشأن عدم التمييز في الاستخدام والمهنة .

فالمرأة تتمتع بشخصية قانونية مستقلة وأهلية كاملة، سواء بسواء مع الرجل دون تمييز وذلك تأكيداً لما جاء في المادة (٢٩) من الدستور التي تنص على أن "الناس سواسية في الكرامة الإنسانية وهم متساوون لدى القانون"، ولقد جسدت هذه الحقوق من خلال الممارسات الفعلية من قبل مؤسسات الدولة المختلفة.

الطفولة

حرصت دولة الكويت على توفير الرعاية للطفل انطلاقاً من مبادئها الدستورية والتزاماتها الدولية الواردة في المواثيق والمعاهدات التي صادقت وانضمت إليها دولة الكويت، ومن أبرزها:

- اتفاقية (١٣٨) بشأن الحد الأدنى لسن التشغيل؛
- اتفاقية (١٨٢) الخاصة بالحد من أسوأ أشكال عمل الأطفال واستغلالهم؛
- الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل والبروتوكولان الاختياريان الملحقان بها.

وقد تم اتخاذ التدابير اللازمة لوقاية النساء من الاستغلال أو الإيذاء البدني أو الجسmani والروحي وتقديم المعونة وتوفير الحماية والرعاية الاجتماعية والعناية الصحية من الأمراض والأوبئة وضمان حق التعليم، والنص على إلزاميته ومجانيته.

ذوي الإعاقة ورعاية المسنين:

تقدم الدولة كافة أوجه الرعاية والعناية لذوي الإعاقة والمسنين، وانطلاقاً من ذلك قامت الدولة بما يأتى:

ذوي الإعاقة

أولت الدولة هذه الشريحة من أبناء المجتمع اهتماماً خاصاً بتوفير جميع أنواع الرعاية لهم، حيث قامت بتوفير كل أسباب الحياة الكريمة لهم ولم تجعل الإعاقة سبباً في حرمانهم من حقوقهم كالحق في التعليم والتأهيل والتدريب والتشغيل، كما تم إنشاء عدة إدارات لرعايتهم والارتقاء بمستواهم والحد من آثار الإعاقة وتمكينهم من ممارسة حقوقهم واندماجهم في المجتمع، بناءً عليه، فقد صدر القانون رقم ٢٠١٠/٨ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والذي شارك في إعداده جهات حكومية وبعض مؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة بالأشخاص المعاقين وتم إنشاء الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والذي يقدم خدماته لكافة الفئات العمرية سواء في مجال الصحة او التعليم او التأهيل او التدريب او العمل ، وتتولى الدولة توفير هذه الخدمات بصورة مجانية عبر مرتكز يسهل على المعاقل الوصول إليها ، والتي جانب ذلك قامت الدولة وبموجب القانون رقم ٢٠١٠/٨ بتنقين نظام التكافل الأسري وألزمت أفراد الأسرة إلى المساهمة في توفير الرعاية للمعاق فيها ، وفضلاً عما سبق بيانه من سعي الدولة إلى دمج المجتمع فإنها تقدم له العديد من المزايا والمتيسيرات ومن أمثلة ذلك مخصصات مالية وأخرى إسكانية وصرف الأجهزة التعويضية دون مقابل لكي يستفيد منها المعاقون .

رعاية المسنين

حرصت دولة الكويت على توفير الرعاية الاجتماعية الخاصة والكافلة للمسنين، حيث أفرد المشرع الكويتي القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ الخاص برعاية المسنين العديد من المبادئ الاجتماعية والأطر التنظيمية الكفيلة بتوفير أفضل أوجه الرعاية والحماية وتقديم كافة الخدمات وعلى مدار الساعة، بالإضافة إلى الرعاية المنزلية والتي تعتبر نموذجاً في الخدمات التي تقدمها الدولة مجاناً، وتشمل الجوانب الصحية والأجهزة والإعانات المالية، وللتاكيد على الترابط الأسري والاجتماعي فقد جعل المسن يعيش وسط أسرته بحيث تم توفير العناية له في منزله، وإنشاء المراكز المجهزة بأحدث الإمكانيات التي توفر الخدمات النفسية والاجتماعية، هذا بالإضافة إلى الرعاية القانونية التي تعنى بالمسن وجعله تحت مظلة الرعاية القانونية الوجوبية التي تكفلها التشريعات وتشمل حالة العجز وردع السلوك المنحرف تجاه المسنين، ونص القانون رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ على تعيين شخص مكلف لرعاية المسن من بين أفراد أسرته أو أقاربه مع صرف مكافأة مالية له كما نص المشرع على عقوبة في حال ثبوت إهمال المكلف بتقديم الرعاية.

الرعاية الصحية

التزمت دولة الكويت بالرعاية الصحية المجانية كحق من حقوق الإنسان كما نص عليها الدستور الكويتي (المواد ١٠، ١١، ١٥)، وعلى جميع مستويات الرعاية الصحية (مراكز الرعاية الصحية الأولية ٤٤)، المستشفيات العامة ٦ المراكز الطبية المتخصصة ٣٢ منها ١٨ مركزاً في منطقة الصباح الصحية، حيث توفر المظلة الصحية هذه العدالة والمساواة بين جميع الأفراد من حيث إمكانية الوصول إلى الخدمة الصحية وإمكانية الحصول على الرعاية الصحية ، هذا بالنسبة للقطاع الحكومي عوضا عن القطاع الأهلي، كما تلتزم الدولة بالأولوية الصحية لجميع شرائح المجتمع (مواطنين، مقيمين، كبار السن، الأطفال وذوي الاحتياجات الخاصة، المرأة، الشباب والعمال ...).

الحق في التعليم

اهتمت دولة الكويت بالحق في التعليم بشكل كبير حيث أن التعليم مجاني منذ عام ١٩٦٥ في جميع مراحله من رياض الأطفال حتى الجامعة، وإلزامي في المرحلتين الابتدائية والمتوسطة، ووفق تقرير الأمم المتحدة الإنمائي للتنمية الإنسانية ٢٠١٠ احتلت دولة الكويت المركز السابع والأربعين على مستوى دول العالم ، ونجحت دولة الكويت في حمو الأممية حتى بلغت نسبة الأممية عام ٢٠٠٩ (٣٠.٥٪)، وأتاحت الدولة حق التعليم لكل من يعيش على أراضيها، حيث سمحت بافتتاح العديد من المدارس الخاصة بالجالías العاملة فيها، كما تقدم دولة الكويت منحاً دراسية لعدد من الدول في التعليم العام والتعليم الجامعي كل عام على نفقة الدولة .

تعزيز ثقافة حقوق الإنسان

ولم تكتف دولة الكويت بالنص على حقوق الإنسان في الدستور والتشريعات ذات الصلة، بل سعت لتأصيل قيم حقوق الإنسان وذلك عن طريق تعزيز الثقافة الخاصة بها في جميع المستويات، سواء في الخطاب الإعلامي أو التربوي أو التنظيمي؛ ففي الجانب التربوي بدأ تدريس حقوق الإنسان منذ عام ٢٠٠٦ في المرحلة الثانوية في كتاب منفصل والذي من أهدافه توعية المتعلم بأهمية؛ الديمقراطية والدستور وحقوق الإنسان وإلمامه بالمعارف والمعلومات المتعلقة بها، وإعداده للممارسة الحياتية وفق مبادئ الديمقراطية والدستور وحقوق الإنسان وتعزيز القيم الإنسانية المتعلقة بها إضافة لتكوين الاتجاهات الإيجابية نحو الديمقراطية والدستور وحقوق الإنسان بشكل عام، ويتم تدريس مفاهيم حقوق الإنسان ومصادرها وأهميتها وسماتها ودور المنظمات الدولية في حمايتها مع استعراض بعضًا من تلك الحقوق، كذلك تقوم جامعة الكويت بتدريس مقرر خاص بحقوق الإنسان؛ كما تقوم الجهات الأمنية بتنفيذ وتعليم وتدريب العاملين لديها من العسكريين وغيرهم منذ التحاقهم بالكليات والمعاهد الأمنية، بالمواد والمناهج الدراسية المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان والقوانين الجزائية المرتبطة بها، بهدف الإلمام

الكامل بالقانون الكويتي الذي يرتكز على تدعيم وتعزيز مفاهيم حقوق الإنسان في دولة الكويت كما تقوم الجهات الأمنية بـاللـاحـق العـالـمـين لـديـها باـسـتـمرـار وبـصـفـة دـورـيـة بـدـورـات تـدـريـيـة عـالـيـة المـسـتـوـى ليـمـكـنـوا من مـتـابـعـة التـطـورـات فـي هـذـا المـجـال وـذـلـك نـظـرـاً لـلـدـورـاتـ الـذـيـ يـقـومـونـ بـهـ فـي حـفـظـ الـأـمـنـ وـالـنـظـامـ وـحـمـاـيـةـ الـأـفـرـادـ وـتـنـفـيـذـ الـقـوـانـينـ وـالـأـحـکـامـ الـقـضـائـيـةـ الدـاعـمـةـ لـحـقـوقـ الـإـنـسـانـ.

التعاون الدولي الإنساني

تعتبر دولة الكويت في طليعة الدول التي تقدم جميع أنواع المساعدات الإنسانية لإغاثة منكobi الكوارث الطبيعية والمساهمة في رفع المعاناة عنهم ولا سيما الدول النامية والأقل نمواً، ولسرعة التفاعل مع الأضرار الناجمة عن تلك الكوارث في المناطق المنكوبة في جميع القارات وفق التقارير الأولية ذات الصلة، فإنها تقدم تلك المساعدات بشكل ثانوي دون تمييز بعده وسائل من بينها عن طريق جمعية الهلال الأحمر الكويتي، بالإضافة إلى المساعدات الإنسانية التي تقدم عن طريق جمعيات المجتمع المدني الأخرى، كما تعد الكويت من أوائل الدول التي تقدم مساهمات عن طريق صناديق وبرامج ووكالات الأمم المتحدة ومنها على سبيل المثال الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ CERF، كما تقدم دولة الكويت تبرعات سنوية طوعية لعدد من الهيئات والمنظمات الدولية بما يقارب ١٠ ملايين دولار أمريكي.

التعهدات

لقد قررت دولة الكويت الترشح لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة من ٢٠١١ - ٢٠١٤ رغبة منها في المساهمة في تعزيز ودعم دور مجلس حقوق الإنسان، وانطلاقاً من الإيمان بضمان وكفالة حقوق الإنسان فإنها تؤكد التزامها واحترامها بمواصلة تنفيذ ما نصت عليه الانفاسيات والصكوك الدولية المعنية بحقوق الإنسان التي صادقت عليها، ولن تألوا جهداً في اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتعزيز حالة حقوق الإنسان ودعم جهود المجتمع الدولي في هذا الشأن.
